

التجارة الإلكترونية: قراءة تحليلية في أحكام القانون رقم 05/18

E-Commerce: A legal analysis of the Provisions of Law No. 18-05

ختال نور الهدى^{1*}، حرز الله كريم²

¹ مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية، المركز الجامعي عبد الله مرسلتي تيبازة (الجزائر)،

khettal.nour@cu-tipaza.dz

0009-0004-8091-5864

² مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية، المركز الجامعي عبد الله مرسلتي تيبازة (الجزائر)،

harzallah.karim@cu-tipaza.dz

تاريخ القبول: 2025/09/08

تاريخ الاستلام: 2025/08/03

ملخص:

يهدف من خلال هذا المقال إلى تقديم قراءة قانونية تحليلية لأحكام القانون رقم 05/18 المتعلق بالتجارة الإلكترونية في الجزائر، حيث نسلط الضوء على المفاهيم الأساسية والخصائص التقنية لهذا النمط من المعاملات، كما نستعرض نطاق تطبيق القانون على الأنشطة الرقمية. ونناقش في الأخير أبرز التحديات القانونية التي تطرحها التجارة الإلكترونية، خاصة على مستوى الإثبات، والحماية القانونية، وأمن المعاملات. الكلمات المفتاحية: التجارة الإلكترونية؛ الحماية القانونية للمستهلك؛ العقد التجاري الإلكتروني.

Abstract:

This article aims to provide a legal and analytical reading of Algerian Law No. 18/05 on electronic commerce. We will therefore shed light on the fundamental concepts and technical features of e-commerce, examine the scope of the law's application to digital activities, and discuss the key legal challenges it poses—particularly in relation to evidence, legal protection, and transaction security.

Keywords: E-commerce; Consumer's legal protection; E-contracts.

* ختال نور الهدى

1. مقدمة

شهد العالم منذ نهاية القرن العشرين وبداية الألفية الثالثة تطورات متسارعة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال، مما أدى إلى بروز نماذج اقتصادية جديدة قلبت المفاهيم التقليدية للمعاملات التجارية رأساً على عقب. ومن أبرز تجليات هذا التحول ظهور التجارة الإلكترونية كظاهرة عالمية فرضت نفسها بقوة على المشهد الاقتصادي، حيث تحولت العلاقات التجارية من النمط الكلاسيكي القائم على المعاملات المادية والحضور الفيزيائي المباشر بين المتعاقدين، إلى معاملات افتراضية تتم عن بُعد باستخدام وسائل إلكترونية متطورة، كالمواقع الإلكترونية، والتطبيقات المحمولة، ومنصات التسويق الرقمي، وشبكات التواصل الاجتماعي.

وقد أتاحت هذا النمط الجديد من التجارة إمكانيات غير مسبوقة من حيث سرعة تنفيذ العمليات، وتوسيع قاعدة الزبائن، وخفض التكاليف، مع تجاوز الحدود الجغرافية والسياسية، مما أدى إلى نشوء ما يُعرف باقتصاد المعرفة أو "Knowledge Economy" الذي يتمحور حول رأس المال اللامادي، أي المعرفة والمعلومات. غير أن هذه الطفرة الرقمية التي أعادت تشكيل البنية الاقتصادية العالمية، لم تخلُ من إشكاليات قانونية معقدة، حيث ظهرت الحاجة الملحة إلى إعادة بناء المنظومات التشريعية بما يتلاءم مع طبيعة هذه المعاملات المستحدثة، وضمان الأمن القانوني للأطراف المتدخلة، لا سيما فيما يخص إثبات العقود الإلكترونية، حماية البيانات الشخصية، احترام الخصوصية، وحماية المستهلك الرقمي.

وفي هذا السياق، لم تكن الجزائر بمنأى عن هذه التحولات البنيوية، إذ شرعت منذ سنوات في اتخاذ خطوات تدريجية نحو رقمنة الاقتصاد الوطني، من خلال اعتماد سياسات عمومية ترمي إلى دمج تكنولوجيا المعلومات في النشاط التجاري، وهو ما تُوج بإصدار القانون رقم 05/18 المؤرخ في 10 ماي 2018 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، والذي يُعد أول نص تشريعي جزائري يتناول بصفة مباشرة تنظيم هذا الشكل من المعاملات. وقد هدف هذا القانون إلى إرساء إطار قانوني شامل يوطر مختلف عناصر التجارة الإلكترونية، من خلال تعريف المفاهيم الأساسية المرتبطة بها، وتحديد شروط إنشاء المواقع التجارية، وتنظيم وسائل الدفع الإلكتروني، وتكريس مبادئ الشفافية والموثوقية في البيوع الإلكترونية، فضلاً عن حماية المستهلك الرقمي من خلال إلزام الموردين بتوفير بيانات واضحة ودقيقة عن المنتجات والخدمات المعروضة.

ورغم الطابع الطموح لهذا النص القانوني، إلا أن التطبيق الميداني له كشف عن عدة ثغرات وإشكالات، سواء على مستوى الصياغة القانونية لبعض المصطلحات، أو على صعيد قصور البنية التحتية الرقمية، وضعف آليات الرقابة، مما أضعف فعالية النص في تحقيق أهدافه. كما طرحت الإشكالات المتعلقة بالاختصاص القضائي، والإثبات الإلكتروني، وضمانات الدفع، تحديات إضافية أمام القضاء والجهات المكلفة بإنفاذ القانون، لا سيما في ظل تزايد حجم المعاملات غير المصرح بها، وغياب ثقافة رقمية مؤسسية راسخة لدى عدد من الفاعلين الاقتصاديين.

وبناءً على ما سبق، يثور التساؤل المحوري الذي تُبنى عليه هذه الدراسة:

إلى أي مدى تمكن القانون رقم 05/18 من وضع إطار قانوني فعال وشامل لتنظيم التجارة الإلكترونية في الجزائر، في ظل التحديات التقنية والقانونية المتسارعة التي يفرضها الاقتصاد الرقمي؟

1. مفهوم التجارة الإلكترونية

تمثل التجارة الإلكترونية أحد أبرز تجليات التحول الرقمي الذي مسّ مختلف المعاملات الاقتصادية والتجارية، وفرض إعادة نظر شاملة في المفاهيم القانونية التقليدية للعقود والالتزامات، وقد أفرز هذا النمط من

التبادل التجاري تحديات تشريعية جوهرية، استدعت تدخل المشرع الجزائري لإضفاء طابع قانوني منظم عليها، لذا سنتناول في هذا المبحث تعريفها من خلال مختلف المقاربات القانونية والفقهية في المطلب الأول، ثم نعرض في المطلب الثاني أهم خصائصها التقنية والقانونية.

1.1. تعريف التجارة الإلكترونية

يُقصد بالتجارة الإلكترونية عموماً ذلك النمط الحديث من المعاملات التجارية Commercial Transactions الذي يقوم على استخدام وسائل الاتصال الرقمية، من أجل إنجاز العمليات المتعلقة بعرض السلع والخدمات، التفاوض بشأنها، التعاقد عليها، سداد مقابلها، وتسليمها أو تنفيذها.

ويُعبّر عن هذا النمط في اللغة الإنجليزية بمصطلح E-Commerce، الذي يُختصر به تعبير Electronic Commerce، ويُشير إلى نظام متكامل للبيع والشراء، يتم من خلاله تبادل السلع والخدمات وتحويل الأموال والبيانات عبر الوسائط الإلكترونية (محمد، 2017، ص 73) وهو ما يشمل في أبعاده التقنية استخدام تقنيات مثل أنظمة إدارة علاقات العملاء (CRM)، وخدمات الدفع الرقمية Digital Payment Services والتوقيع الإلكتروني (E-signature).

غير أن إشكالية غياب تعريف فقهي موحد لمفهوم "التجارة الإلكترونية" لا تزال مطروحة بحدة، سواء في الفقه العربي أو المقارن، وذلك بالنظر إلى تعدد الجهات التي حاولت الإحاطة بهذا المفهوم، كل من زاوية اهتمامها الخاصة، مما أدى إلى تباين واضح في جوهر التعريفات المقدمة بين الطابع الوظيفي، والتنظيمي، والتقني. فبينما تميل بعض التعريفات إلى حصر التجارة الإلكترونية في النشاط التجاري البحت القائم على تبادل السلع والخدمات، تتوسع أخرى لتشمل حتى العمليات المرتبطة بتبادل البيانات والمعلومات ذات الطبيعة التجارية أو التنظيمية، سواء بين الأفراد أو المؤسسات.

وفي هذا الإطار، جاء تعريف منتدى التعاون الاقتصادي لدول آسيا والمحيط الهادئ APEC ليركز على الشكل الإجرائي للمعاملة، إذ عرّف التجارة الإلكترونية بأنها: "كل صفقة تجارية تتعلق بسلع أو خدمات تتم عبر وسيلة إلكترونية، سواء جرت بين شخص طبيعي وشخص آخر، أو بين شخص ونظام معلوماتي (Asia-Pacific, 2002, p08) حيث يُلاحظ التركيز على طبيعة الوسيط التكنولوجي دون الغوص في البنية القانونية أو الاقتصادية للعملية.

أما منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD فقد قدّمت مقارنة أكثر شمولاً، حيث اعتبرت أن التجارة الإلكترونية هي: "كل أشكال التبادل التجاري للمعلومات بين الأفراد والمؤسسات، المعتمدة على وسائط إلكترونية (OECD, 1997, p5) ويُلاحظ في هذا الإطار اتساع نطاق التعريف ليشمل البعد المؤسسي والوظيفي للتبادل الرقمي، مما يعكس وعياً بنسباً بتأثير الرقمنة على سلوك الفاعلين الاقتصاديين وعلى المنظومات القانونية الداعمة.

في المقابل، يتسم تعريف منظمة التجارة العالمية WTO بطابع عملي يُركّز على الوظيفة التجارية، حيث تُعرف التجارة الإلكترونية بأنها "مجموع الأنشطة المتعلقة بإنتاج السلع والخدمات، وتوزيعها وتسويقها وبيعها وتسليمها، شريطة أن يتم تنفيذ هذه الأنشطة باستخدام وسائط إلكترونية (World Trade Organization, 2013, p2) ويُستفاد من هذا التعريف إصرار المنظمة على اعتبار البعد التجاري Business-Oriented Perspective جوهرًا لمفهوم التجارة الإلكترونية، دون الخوض في الإطار التكنولوجي أو التبعات التنظيمية المرتبطة به.

أما على المستوى العربي، فقد قدّم مرصد التكنولوجيا المالية التابع لصندوق النقد العربي تعريفاً يرتبط مباشرةً بالواقع المالي والتقني الإقليمي، حيث جاء فيه أن التجارة الإلكترونية "تشمل عمليات الدفع الإلكتروني

التي تعتمد على حلول التكنولوجيا المالية المستدامة والناشئة، في سبيل دعم المعاملات التجارية وخلق بيئة أعمال رقمية فاعلة (صندوق النقد العربي ، 2023، ص17) ويبرز من خلاله الربط بين التجارة الإلكترونية والأنظمة الحديثة للدفع، مما يرسّخ مكانة التجارة الإلكترونية في صلب التحول الرقمي للأنشطة الاقتصادية في المنطقة.

وبمقارنة هذه التعريفات المتباينة، يُلاحظ وجود خط بياني مشترك بينها، يتمثل في الإقرار بأن التجارة الإلكترونية تمثل تحولاً جذرياً في طرق إنتاج القيمة وتبادلها، من خلال رقمته الأنشطة التجارية التقليدية، بحيث تصبح أكثر سرعة، ومرونة، وعابرة للحدود. لكنها تختلف في تحديد المعايير الأساسية لتعريفها، إذ بينما يركّز البعض على الوسيط الإلكتروني بحد ذاته، يوسّع البعض الآخر المفهوم ليشمل التأثيرات الاقتصادية والقانونية والهيكلية الناجمة عنه.

أما بخصوص التعريف الذي اعتمدته المشرع الجزائري، فقد عرف مصطلح التجارة الإلكترونية في سياق القانون رقم 05-18 بأنها: "النشاط الذي يقوم بموجبه مورد الكتروني باقتراح أو ضمان توفير السلع والخدمات عن بعد لمستهلك الكتروني عن طريق الاتصالات الإلكترونية (المادة 06/01 من القانون رقم 05/18).

والملاحظ أن المشرع الجزائري حصر النشاط التجاري الذي يعتمد على شبكات الاتصال الإلكتروني على شخص قانوني هو المورد الإلكتروني وبذلك فإن التاجر التقليدي المعروف في القانون التجاري يتمتع بمركز قانوني مختلف ولا يمارس التجارة الإلكترونية، إلا أنه يستغل جزئياً وسائل اتصال الكترونية للترويج والتعاقد لتحقيق معاملاته التجارية التقليدية (سامي، 2019، ص194).

وتأسيساً على ما تقدم، يمكن القول بأن التجارة الإلكترونية لا تختزل فقط في عملية البيع والشراء عبر الإنترنت، بل إنها تمثل نموذجاً اقتصادياً ومؤسسياً جديداً يُعيد تشكيل مفهوم "التبادل التجاري نفسه (أحمد، 2021، ص41) ويطرح تحديات تشريعية وتنظيمية غير مسبقة، تتعلق بحماية المستهلك، وتحديد الاختصاص القضائي، وإثبات العقود الإلكترونية، ومعالجة البيانات ذات الطابع الشخصي، وغيرها من المسائل التي لا يمكن تجاهلها عند بناء إطار قانوني متكامل يحكم هذه الظاهرة الناشئة والمتنامية باستمرار.

2.1. خصائص التجارة الإلكترونية

تتميّز التجارة الإلكترونية بمجموعة من الخصائص البنيوية والوظيفية التي تمنحها طابعاً فريداً يفصلها عن المعاملات التجارية التقليدية.

ومن السمات البارزة لهذا النمط من التجارة، غياب الوسائط الورقية التقليدية، إذ أصبحت العلاقة التعاقدية تُبنى وتُنفذ بالكامل في بيئة إلكترونية خالصة، ولم تعد الحاجة قائمة إلى تبادل المستندات الورقية، إذ حلت محلها العقود الرقمية (E-Contracts) والفواتير الإلكترونية (UNCITRAL, 1996,p4) هذا الطابع غير المادي دفع عدداً من الأنظمة القانونية إلى إعادة النظر في قواعد الإثبات، ومنح المحررات الإلكترونية حجية قانونية مساوية لنظيرتها الورقية، شريطة استيفائها لشروط الموثوقية التقنية والتكامل المعلوماتي (OECD, 2021,p22)

كما يتقاطع مع هذا التحول، مع جانب تقني بالغ الحساسية يتمثل في إشكالية التعرف على هوية الأطراف المتعاملة، فبفعل الطبيعة غير التزامنية Asynchronous Nature للبيئة الرقمية، غالباً ما تتم العمليات بين أطراف لا يربطهم اتصال مباشر أو معرفة مسبقة، هذا الوضع يخلق هامشاً واسعاً للمخاطر، لا سيما في ما يتعلق بتقديم معلومات مزيفة، أو التلاعب بالبيانات الشخصية (OECD, 2023,p19) وهنا تبرز الحاجة الماسة إلى إطار قانوني موحد لضمان حماية الخصوصية Data Privacy وتأمين سرية المعلومات Data Confidentiality، وتُعد اللائحة الأوروبية لحماية البيانات الشخصية GDPR نموذجاً متقدماً في هذا المجال، إذ تفرض التزامات

دقيقة على الجهات الفاعلة في الاقتصاد الرقمي، بما في ذلك قواعد شفافة لمعالجة البيانات الشخصية وتخزينها ونقلها عبر الحدود (European Union, 2016, article 5-6).

كما لا يمكن كذلك إغفال الوتيرة المتسارعة التي تطبع التجارة الإلكترونية، فالمفاهيم ذاتها، كالعقود الذكية Smart Contracts والدفع المؤتمت Automated Payments والتجارة الخوارزمية Algorithmic Commerce، باتت تفرض نفسها تدريجيًا على الواقع العملي. وقد أشار المنتدى الاقتصادي العالمي إلى هذه الدينامية في تقريره السنوي، مشددًا على أن التشريعات الوطنية باتت عاجزة عن مواكبة هذا النسق المتسارع من التحول الرقمي (World Economic Forum, 2022, p14).

أما من حيث الأفق الجغرافي، فالتجارة الإلكترونية تتخطى بطبيعتها المفاهيم التقليدية للحدود الإقليمية، هذا الامتداد العالمي يحوّل المعاملة التجارية إلى ما يُشبه العقد العابر للحدود Extra-Territorial Act، مما يستدعي إعادة التفكير في قواعد الاختصاص القضائي، وتنظيم العلاقة بين القوانين الوطنية والمعايير الدولية، لا سيما فيما يخص الاستهلاك عبر الحدود، حقوق الملكية الفكرية، والمعاملات متعددة الأطراف. وقد أشار صندوق النقد العربي إلى هذا الامتداد ضمن تقريره حول التجارة الإلكترونية في المنطقة العربية، مؤكدًا أن تنقل البيانات والسلع والخدمات بشكل غير مادي يفرض على التشريعات اعتماد مقاربات تعاونية إقليمية ودولية للحد من النزاعات المحتملة بين القوانين الوطنية (صندوق النقد العربي، 2023، ص 33).

من خلال هذا النسق المتشابك، يتضح أن خصائص التجارة الإلكترونية لا تُعد ميزات تقنية محضة، بل هي مؤشرات على تحوّل هيكلي في بنية الاقتصاد العالمي، يتطلب إعادة بناء فلسفة القانون التجاري ذاته، ليصبح قادرًا على احتضان هذا الواقع المتحوّل دون أن يفقد صرامته ولا قابليته للتطبيق.

2. تطبيقات التجارة الإلكترونية

مع تطور الاقتصاد الرقمي وازدياد الاعتماد على الوسائط الإلكترونية في إبرام وتنفيذ المعاملات، برزت الحاجة إلى ضبط قانوني دقيق للتطبيقات العملية للتجارة الإلكترونية، بما يضمن الأمن القانوني ويحمي مختلف الأطراف المتدخلة. وقد جاء القانون رقم 05/18 لتأطير هذه التطبيقات ضمن نصوص محددة توضح نطاق الأنشطة المشمولة وتبين الشروط والضوابط اللازمة لممارستها. وفي هذا الإطار، يتناول هذا المبحث دراسة نطاق تطبيق هذا القانون من خلال تحديد الأنشطة التي يشملها والاستثناءات التي أوردها، ثم تحليل أبرز التحديات القانونية التي تعيق فعاليتها في تنظيم التجارة الإلكترونية في الجزائر.

1.2. الأنشطة المشمولة بالقانون 05/18

نص القانون رقم 05/18 المتعلق بالتجارة الإلكترونية على مجال تطبيقه الموضوعي من خلال تأطير الأنشطة التي تندرج ضمن هذا النظام القانوني الجديد.

وهو ما يتجلى من خلال المادة 3 من هذا القانون التي تنص صراحة على أن التجارة الإلكترونية تُمارس "عبر الدعامة الإلكترونية"، وتشمل عمليات بيع السلع وتقديم الخدمات عبر الشبكات الإلكترونية (المادة 06/01 من القانون رقم 05/18) وهو ما يعني أن المعيار المعتمد في إخضاع النشاط لأحكام هذا القانون هو طبيعة الوسيلة المستعملة في إبرام المعاملة، لا طبيعة السلعة أو الخدمة ذاتها.

ومن خلال هذا التحديد، يتبين أن المشرّع لم يقيد نطاق القانون بطبيعة المنتجات، بل وسّع المفهوم ليشمل كل نشاط اقتصادي يتم عن بعد، عبر وسيلة إلكترونية، بين متدخلين طبيعيين أو معنويين، متى توافرت العناصر التعاقدية الأساسية في الإيجاب والقبول (المادة 06/01 من القانون رقم 05/18) وعلى هذا الأساس، تدخل في نطاق تطبيق القانون معاملات التوريد الإلكتروني، تقديم الخدمات الرقمية، وكذا الأنشطة التبادلية

التي تعتمد وسيطاً إلكترونياً وحيداً لإبرام وتنفيذ العقد. وهذا يعكس إرادة المشرع في تبني مفهوم واسع ومرن للتجارة الإلكترونية، بما يتلاءم مع التطورات التقنية الحديثة (شيبوب، 2021، ص114).

غير أن هذه الشمولية لا تعني غياب ضوابط؛ إذ أوردت المادة 4 من ذات القانون جملة من الاستثناءات التي لا تخضع لأحكامه، لاعتبارات تتعلق بالنظام العام، أو خصوصية المعاملة، أو لوجود تشريعات خاصة موازية (المادة 04 من القانون رقم 05/18) ومن بين هذه الأنشطة المستثناة، تلك المرتبطة بتجارة الأدوية، والمنتجات الصيدلانية، والعتاد الحربي أو المواد الحساسة، إضافة إلى العقارات، وبعض المواد التي من شأنها الإخلال بالأداب العامة (شلغوم، 2020، ص89) ويُفهم من هذا أن المشرع الجزائري تبني نهجاً احترازياً في استبعاد بعض القطاعات من نطاق التجارة الإلكترونية، خاصة حين تقتضي المعاملة تدابير رقابية دقيقة أو تتطلب إجراءات شكلية صارمة غير قابلة للتحقق إلكترونياً (طاهر، 2022، ص42).

وبالرغم من تحديد هذه الأنشطة المشمولة والمستثناة، فإن التطبيق العملي يكشف عن ثغرات قانونية وميدانية، منها عدم دقة بعض المفاهيم المستعملة في النص القانوني، مثل عبارة "الدعامة الإلكترونية" التي تفتقر إلى تعريف تقني دقيق، مما يفتح المجال لتأويلات متعددة (خروف، 2019، ص56). كما أن اتساع السوق الرقمية غير الرسمية في الجزائر، بما في ذلك حسابات التواصل الاجتماعي المستعملة لأغراض تجارية، يطرح إشكالية حول مدى خضوعها للقانون رقم 05/18 في ظل غياب تسجيل تجاري أو احترام للضوابط المفروضة قانوناً (وزارة التجارة الجزائرية، 2022).

ويكشف هذا التعداد عن توجه تشريعي واضح نحو حماية مصالح حيوية، يرى المشرع أنها لا تتحقق إلا من خلال أنظمة قانونية خاصة، ذات طابع صارم ومقنن خارج الإطار الرقعي.

فبالنسبة للمنتجات الصيدلانية، فإن تسويقها يخضع لمعايير طبية دقيقة، ويتطلب رقابة صارمة من طرف السلطات المختصة، خصوصاً فيما يتعلق بالتخزين، النقل، وطريقة التوزيع، وهو ما يتعذر ضبطه في الفضاء الرقمي المفتوح (غربي، 2022، ص98) نفس المنطق ينطبق على الخدمات الصحية، والتي تفترض علاقة شخصية ومباشرة بين المريض والممارس الطبي، قائمة على الثقة والمسؤولية، وهي معايير لا يمكن نقلها أو ضمانها عبر الدعامة الإلكترونية بسهولة (بوكراب، 2021، ص41).

وفيما يخص الأسلحة والمعدات الحربية، فإن استثنائها يُعد تحصيل حاصل نظراً لطبيعتها الخطيرة وما تمثله من تهديد محتمل للأمن العام، ناهيك عن كونها تخضع لتراخيص خاصة وإجراءات مراقبة على المستوى الوطني والدولي، لا يمكن التهاون فيها ضمن سياق التعامل الإلكتروني المرن (المرسوم التنفيذي رقم 98-96). أما الفئة الأكثر إشكالاً من حيث التكييف القانوني، فتتعلق بالمنتجات أو الخدمات التي تُخلّ بالأداب العامة أو تمسّ بالنظام العام. فرغم أن هذه العبارات ذات طابع مرن وتقديري، إلا أن المشرع استخدمها هنا كمعيار وقائي يتيح للسلطات التدخل عند الاقتضاء لحظر أي محتوى أو نشاط رقمي قد يتعارض مع القيم الأساسية للمجتمع الجزائري، سواء من الناحية الأخلاقية، الدينية أو الثقافية (المادة 5 من القانون رقم 05/18). إجمالاً، فإن هذه الاستثناءات تعكس تعقيد العلاقة بين الرقمنة وخصوصيات بعض القطاعات، وتؤكد أن الانتقال الكامل إلى نمط التجارة الإلكترونية يظل رهيناً بتحديث الإطار التشريعي، وإعادة النظر في كيفية إدماج بعض الأنشطة ضمن الفضاء الرقمي، دون المساس بالضمانات الجوهرية التي تطلبها خصوصية تلك الأنشطة.

2.2. التحديات القانونية للتجارة الإلكترونية في الجزائر

رغم سن القانون رقم 05/18 لتأطير المعاملات التجارية الإلكترونية، إلا أن الواقع العملي يكشف عن ثغرات تعيق تطور هذا النمط الجديد من التجارة، فالمشرع اكتفى بإقرار مبادئ عامة دون بناء منظومة قانونية تقنية متكاملة تتماشى مع الطبيعة اللامادية، العابرة للحدود، والمتجددة للتجارة الإلكترونية.

أول وأبرز تحدٍ يتمثل في وجوب توفير المعلومات التقنية قبل التعاقد (الهوية، السعر، خصائص المنتج...)، إلا أن المشرع لم يتبنَّ آليات عملية لضمان هذه الحماية. فلا يوجد نظام ردع فعال ضد الممارسات التجارية الاحتياطية، ولا هيئة رقابة إلكترونية مختصة قادرة على التدخل السريع أو حل النزاعات إلكترونياً، كما هو معمول به في الأنظمة المقارنة (حاج علي، 2022، ص 33).

إثبات العقد الإلكتروني كذلك يطرح إشكالية كبيرة، فالمادة 8 من القانون 05/18 تنص على حجية الوثيقة الإلكترونية، ولكن دون تحديد تفصيلي للمعايير التقنية والأمنية التي تجعل من التوقيع الإلكتروني معترفاً به فعلياً أمام القضاء. إذ لا يوجد نص تنظيمي جزائري يحدّد بدقة ما يُعد توقيعاً إلكترونياً مؤمناً وفقاً للمعايير الدولية، مما يترك الأمر لتقدير القاضي، ويخلق حالة من عدم الاستقرار في الإثبات الرقمي. (المادة 8 من القانون رقم 05/18).

أما على مستوى حماية البيانات الشخصية، فرغم ارتباطها العضوي بأي معاملة إلكترونية، لا سيما أن كل عملية شراء إلكتروني تمر عبر تسليم معلومات شخصية (الاسم، العنوان، الحساب البنكي...)، فإن المشرع الجزائري لم يعتمد بعد قانوناً شاملاً خاصاً بحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي يتماشى مع التحديات الرقمية. في غياب ذلك، تظل بيانات المستخدمين عرضة للاستغلال أو التسريب، دون إمكانية حقيقية للمساءلة أو التعويض (اللجنة الوطنية للرقمنة، 2023، ص 19).

ومن التحديات الأعمق، البُعد العابر للحدود للعقود الإلكترونية. فالمواقع النشطة على الإنترنت لا تخضع دائماً للولاية القضائية الجزائرية، وقد تُبرم العقود مع أطراف أجنبية خارج مجال رقابة الدولة. هذا يطرح إشكالات في تحديد القانون الواجب التطبيق، الجهة القضائية المختصة، وكيفية تنفيذ الأحكام، في ظل غياب قواعد واضحة بشأن تنازع القوانين وتنازع الاختصاص القضائي في الفضاء الرقمي (بلفاسم، 2020، ص 122).

II. خاتمة:

بعد تحليل دقيق لمضامين القانون رقم 05/18 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، يتّضح أن المشرع الجزائري قد اتخذ خطوة جادة نحو إدماج الاقتصاد الرقمي في الإطار التشريعي الوطني، في محاولة لمواكبة التحولات العالمية المتسارعة التي فرضتها ثورة التكنولوجيا والاتصال. وقد كان من الواضح في هذا السياق وجود وعي لدى السلطات العامة بأهمية تنظيم هذا النوع الجديد من المعاملات، خاصة في ظل تنامي التجارة الإلكترونية عالمياً، وتحولها إلى رافعة اقتصادية لا يمكن تجاهلها.

حيث لم يات القانون ليعترف بالمعاملة الإلكترونية كتصرف قانوني مشروع فقط، بل ليرسّخ بعض المبادئ الأساسية التي تقوم عليها البيئة الرقمية، كالاقراراف بالعقد الإلكتروني والتوقيع الرقمي، وتنظيم العلاقات بين المتدخلين في سلسلة المعاملات الإلكترونية، من متعاملين اقتصاديين، زبائن، وهيئات ترخيص ومراقبة. هذه المبادرة التشريعية كانت ضرورية ولا شك، وشكلت محطة تأسيسية مهمة في سبيل تقنين واقع كان يفرض نفسه بتسارع كبير، دون أن يجد له سنداً قانونياً واضحاً من قبل.

لكن، وعلى الرغم من هذا التقدم النسبي، تكشف القراءة المتأنية والمتعمقة لنصوص القانون، عن وجود فجوة واضحة بين الطموح التشريعي والتطبيق العملي، وبين الواقع الرقمي سريع التطور والمنظومة القانونية التي ما تزال تتسم بالجمود. فالنص في حد ذاته يعاني من ثغرات عديدة سواء على المستوى المفاهيمي، أين نجد غموضاً في تحديد بعض المصطلحات الأساسية المرتبطة بالتجارة الإلكترونية، أو على المستوى الهيكلي، أين يفتر القانون إلى أدوات رقابية وتنظيمية فعالة، تستطيع مواكبة الطابع المتغير، والعابر للحدود الذي يميز هذا المجال.

كما أن القانون لم يوفّق في وضع آليات تنفيذية واضحة، مما جعل بعض أحكامه أقرب إلى الإعلانات المبدئية منها إلى أدوات تنظيمية حقيقية. إذ لم يتم استحداث هيئة متخصصة أو منصة وطنية موحدة تضمن الشفافية وتسهّل التراخيص، كما أن الإطار العام بقي معتمداً بشكل كبير على المبادئ التقليدية في التعاقد، دون التكيف الكامل مع المتطلبات الجديدة التي تفرضها الرقمنة، من حيث السرعة، واللامادية، والحدود المفتوحة.

بالإضافة إلى ذلك، فإن التطورات المستجدة في مجال الذكاء الاصطناعي، وسلاسل الكتل (Blockchain)، باتت تطرح إشكاليات قانونية جديدة لا يمكن لقانون 05/18 في صيغته الحالية استيعابها أو الإحاطة بها، وهو ما يستدعي تحييناً تشريعياً دورياً وسريعاً، يُبقي المنظومة القانونية الوطنية قادرة على التفاعل مع المتغيرات التقنية الطارئة، بدل أن تظل متأخرة عنها بعدة خطوات.

وعليه، فإن الحاجة باتت مُلحة أكثر من أي وقت مضى، لإعادة صياغة وتطوير مقاربة تشريعية أكثر شمولية، تنطلق من فهم عميق لخصوصيات البيئة الرقمية، وتقوم على مبادئ الشفافية، والمرونة، والعدالة المعلوماتية، والثقة التعاقدية. إن بناء منظومة قانونية رقمية فعالة يتطلب بالضرورة إشراك كافة الفاعلين المعنيين، من مشرّعين، تقنيين، ومتعاملين اقتصاديين، ضمن رؤية استراتيجية متكاملة.

وفي هذا الإطار، نوصي بمجموعة من الإجراءات الجوهرية من شأنها أن تعزّز نجاعة الإطار القانوني المنظم للتجارة الإلكترونية في الجزائر:

- استحداث هيئة وطنية مستقلة للتجارة الإلكترونية، تضطلع بمهام تنظيم وتسجيل المواقع والمنصات التجارية، منح التراخيص، مراقبة مدى احترام الضوابط القانونية، وتسوية النزاعات إلكترونياً، بما يضمن سرعة الفصل ويخفف العبء على القضاء التقليدي.
- إدراج التكوين الإلزامي في القانون الرقمي ضمن برامج المدرسة العليا للقضاء، كليات الحقوق عبر القطر الوطني، والمدرسة الوطنية للمحاماة، مع تحديث مناهج التكوين بانتظام لضمان مواكبة التطورات التكنولوجية المتلاحقة.
- مراجعة دورية لنص القانون 05/18، لتوسيع نطاقه بما يتناسب مع تحولات التجارة الإلكترونية الحديثة، كتنظيم الإعلانات الرقمية، التجارة عبر شبكات التواصل الاجتماعي، والتسويق بالذكاء الاصطناعي.
- إصدار نصوص تنظيمية مكّملة، تحدد بدقة شروط الأمن السيبراني، حماية البيانات الشخصية، وأخلاقيات المعاملات الرقمية، بما يعزز من ثقة المستهلك ويوفّر بيئة إلكترونية آمنة ومستقرة.

إن الانتقال إلى الاقتصاد الرقمي بات ضرورة ملحة، وإذا كانت الجزائر قد بدأت بالفعل أولى خطواتها في هذا الاتجاه، فإن التحدي الحقيقي يكمن في استمرارية الإصلاح التشريعي، وانفتاحه على الأفق العالمي، بما يسمح له بالتكيف لا مع ما هو كائن فحسب، بل أيضاً مع ما هو آتٍ من تحولات قد تغيّر وجه التجارة كما نعرفها اليوم.

الإحالات والمراجع:

- Ahmed, A. R. (2021). E-commerce in light of Arab legislations. Dar Al-Fikr Al-Jami'i.
- Algerian Ministry of Commerce. (2022). Field study on the digital economy. Algerian Ministry of Commerce.
- Arab Monetary Fund. (2023). Digital FinTech Report. FinTech Observatory.
- Asia-Pacific Economic Cooperation. (2002). APEC E-Commerce Readiness Assessment Guide.
- Belkacem, M. A. (2020). Conflict of laws in electronic contracts [Doctoral dissertation, Oran University].
- Boukerab, F. (2021). The contractual relationship in medical service between reality and law. Dar Al-Huda.
- Chellaghoun, A. (2020). E-commerce in Algerian legislation. Dar Houma.
- Chiboubi, H. (2021). The legal framework for e-commerce in Algeria. Journal of Law and Business, (16).
- European Union. (2016). General Data Protection Regulation (GDPR), Regulation (EU) 2016/679 of the European Parliament and of the Council, Articles 5-6.
- Executive Decree No. 98-96. (1998). Concerning the conditions for arms possession. Official Gazette, No. 21.
- Gharbi, S. (2022). Controls on marketing medicines in the electronic environment. Journal of Legal Sciences.
- Hadj Ali, N. (2022). Weakness of electronic consumer protection in Algeria. Journal of Legal Studies, (11).
- Kabbahem, S. (2019). E-commerce and controls their transaction records. Law and Society, 7(1).
- Kharrouf, A. H. (2019). Analysis of Law 18/05: Strengths and weaknesses [Master's thesis, University of Algiers].
- Law No. 18-05. (2018, May 10). Concerning E-commerce. Official Gazette of the Algerian Republic.
- Law No. 18-05, Article 3. (2018, May 10). Concerning E-commerce. Official Gazette of the Algerian Republic.
- Executive Decree No. 98-96 (1998, March 18), amended and supplemented by Executive Decree No. 04-304 (2004, September 13), specifying the modalities for the implementation of Ordinance No. 97-06 (1997, January 21) concerning war materials, weapons, and ammunition. Official Gazette of the Algerian Republic.
- Mohammed, A. S. (2017). Arab e-commerce: Between challenges and growth opportunities (1st ed.). Dar Hamithra Publishing and Distribution.
- National Commission for Digitization. (2023). Report on the reality of personal data protection in Algeria.
- OECD. (1997). Six aspects of electronic commerce. OECD Publications.
- OECD. (2021). Digital evidence standards: Admissibility and reliability. OECD.
- OECD. (2023). Cross-border privacy rules system report. OECD Digital Economy Outlook.
- Taher, K. (2022). Legal exceptions in the field of e-commerce. Journal of Legal Research, University of Sétif, (12).
- UNCITRAL. (1996). Model law on electronic commerce. United Nations Publications.
- World Economic Forum. (2022). Governance of digital economy report. WEF Publications.
- World Trade Organization. (2013). E-commerce in developing countries: Opportunities and challenges. World Trade Organization.